

وزارة المالية

قرار رقم ١٨٣ لسنة ٢٠٢٤

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدنى الصادر بالقانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ ؛
وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال وممتلكات
بعض الأشخاص ؛
وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بشأن تصفية الأوضاع الناشئة عن فرض الحراسة ؛
وعلى قانون إنشاء جهاز إدارة والتصرف فى الأموال المستردة والمتحفظ عليها
الصادر بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٢٤ ؛
وعلى حكم محكمة القيم الصادر فى الدعوى رقم ٢١ لسنة ١١ ق ، والمؤيد بحكم
المحكمة العليا للقيم فى الطعن رقم ١ لسنة ٢ ق قيم عليا بمصادرة أموال الخاضع/
رشاد عثمان محمد قاسم ؛
وعلى ما تم عرضه علينا ؛
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قصر :

(المادة الأولى)

يُزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من السيد/ إيهاب رمضان خليل الزهرى ،
أو أى متعد آخر على قطعة الأرض البالغ مساحتها ٢٤٣٧م^٢ تقريبًا الكائنة بشارع عزت
البيونى المتفرع من شارع الأهرام - أبو ثلاث - بحوض النير المستجد - قسم العامرية -
محافظة الإسكندرية بين علامتى الكيلو ٢٤/٢٣ طريق إسكندرية مطروح .

(المادة الثانية)

على جهاز إدارة والتصرف فى الأموال المستردة والمتحفظ عليها وكافة الجهات
المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٤/٥/١٣

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/٥/٢٣ - ٢٠٢٣ / ٢٥٩٨٢